

115073 - استحباب قراءة المعوذات بعد كل صلاة مرة ، وفي الصباح والمساء ثلاث مرات

السؤال

عندي سؤال يتعلق بالذكر بعد الصلوات اليومية : رأيت في كتاب " حصن المسلم " أن أحد الأدعية يقول بقراءة الثلاث السور الأخيرة من القرآن (سور الإخلاص ، والفلق ، والناس) ثلاث مرات : بعد الفجر والمغرب ، ومرة واحدة بعد الظهر والعصر والعشاء . إنني أبحث عن الحديث الذي ذكر ذلك ، سيكون جميلاً إذا أستطيع أن أجد رقم الحديث ، وفي أي كتاب من كتب الحديث . أقرأ الأذكار من كتيب صغير للتوزيع ، وأفضل أن أرجع إلى المرجع الأصلي . لا أتكلم العربية لكن لدي برمجيات عربية تساعدني على استخراج الحديث من مصدره . حتى هذه اللحظة وجدت الأحاديث التالية : الحديث الأول يذكر أنه ينبغي قراءة الثلاث السور الأخيرة من القرآن (سور الإخلاص ، والفلق ، والناس) ثلاث مرات بعد الفجر والمغرب : في " سنن الترمذي " حديث رقم: (3924) - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْبَرَّادِ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : خَرَجْنَا فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ وَظُلُمَةٌ شَدِيدَةٌ نَطْلُبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي لَنَا ، قَالَ : فَأَدْرَكْتُهُ ، فَقَالَ : قُلْ فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا ، ثُمَّ قَالَ : قُلْ ، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا ، قَالَ : قُلْ ، فَقُلْتُ ، مَا أَقُولُ ؟ قَالَ : قُلْ : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِي وَتُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . والحديث الثاني يذكر أنه ينبغي قراءة المعوذتين بعد كل صلاة : الحديث في " سنن الترمذي " رقم : (3150) - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ . هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

بداية نشكر لك حرصك - أخي السائل - على التثبت من الأحاديث النبوية ، وعدم تلقي كل ما تقرأ وتسمع بالتسليم والرضا ، فالمسلم منهجه التثبت ، ولا يقلد إلا فيما لا بد له منه ، وفيما يعجز عنه من العلوم التي لم يتخصص بها ، أما ما سوى ذلك فيعمل عقله دائماً في النظر في الأدلة والاستدلال بها ، ويتحرى الصواب في كل شيء . ونحن نبين لك إن شاء الله ما أشكل عليك مما جاء في كتاب " حصن المسلم " .

فحين تقرأ أو تسمع أن قراءة المعوذات الثلاثة (سورة الإخلاص ، وسورة الفلق ، وسورة الناس) تستحب بعد صلاتي الفجر والمغرب ثلاث مرات ، وأما بعد باقي الصلوات فمرة واحدة : فهذا التفصيل جاء في مجموع حديثين اثنين صحيحين ، وليس في حديث واحد فقط .

أما الحديث الأول : فهو ما ذكرته في سؤالك من حديث عبد الله بن خبيب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له

: (قُلْ : " قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ " ، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ ، حِينَ تُمْسِي وَتُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ)

رواه الترمذي (حديث رقم/3575 ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) وأبو داود (رقم/5082) . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . وصححه النووي في "الأذكار" (ص/107) ، وابن دقيق العيد في "الاقتراح" (ص/128) ، وحسنه ابن حجر في "نتائج الأفكار" (2/345) ، والألباني في "صحيح الترمذي".

ولكن ينتبه إلى أن قوله صلى الله عليه وسلم : (حين تمسي وتصبح) أعم من أعقاب صلاتي الفجر والمغرب ، فلو قرأ المسلم هذه السور الثلاثة بعد الفجر إلى طلوع الشمس ، ومن بعد العصر إلى غروب الشمس ، تحقق له فضلها إن شاء الله .
وأما الحديث الثاني : فهو ما يرويه عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : (أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ ، فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ)

أخرجه أحمد في "المسند" (4/155) وأبو داود في "السنن" (1523) ، والنسائي في "السنن" (رقم/1336) ، وصححه الحاكم وقال : على شرط مسلم . وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما ، وابن تيمية وابن مفلح والذهبي في "ميزان الاعتدال" (4/433) والألباني في صحيح أبي داود والشيخ مصطفى العدوي في صحيح الأذكار.
ولفظ هذه الروايات جاء بصيغة الجمع : " أن أقرأ بالمعوذات " ، من طريق حنين بن أبي حكيم ، ويزيد بن محمد ، عن علي بن رباح عن عقبة بن عامر .

وأما لفظ التثنية : " بالمعوذتين " فجاءت من طريق ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن علي بن رباح ، عن عقبة بن عامر . كذا رواه الترمذي في "السنن" (2903) وقال : حديث غريب . يعني ضعيف.
فالظاهر أن لفظ " بالمعوذات " هو المحفوظ ؛ لأنه من رواية اثنين عن علي بن رباح ، وهما أوثق من يزيد بن أبي حبيب وحده ، ثم إن بعض من نقل رواية الترمذي نقلها بلفظ الجمع أيضا - انظر: "تحفة الأشراف" (9/247) - وهذا يقوي وقوع التصحيف في الرواية ، إما من نسخة الكتاب ، أو من الراوي .

يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله :

" المراد بأنه كان (يقرأ بالمعوذات) أي السور الثلاث ، وذكر سورة الإخلاص معهما تغليباً لما اشتملت عليه من صفة الرب ، وإن لم يصرح فيها بلفظ التعويد .

وقد أخرج أصحاب السنن الثلاثة أحمد وابن خزيمة وابن حبان من حديث عقبة بن عامر قال : " قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : قل هو الله أحد ، وقل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ برب الناس ، تعوذ بهن ، فإنه لم يتعوذ بمثلهن ، اقرأ المعوذات دبر كل صلاة " فذكرهن " انتهى.

"فتح الباري" (9/62)

وجاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (المجموعة الثانية 2/185) :

" ورد قراءة سورة الإخلاص والمعوذتين دبر كل صلاة ، لما رواه أبو داود في (سننه) عن عقبة بن عامر قال : (أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ بالمعوذات دبر كل صلاة)
وفي رواية الترمذي : (بالمعوذتين) بدل المعوذات .

فينبغي أن يقرأ : (قل هو الله أحد) ، و (قل أعوذ برب الفلق) ، و (قل أعوذ برب الناس) دبر كل صلاة ، وأن تكرر عقب صلاة الفجر والمغرب ثلاث مرات ، يقرأها كل إنسان وحده بقدر ما يسمع نفسه " انتهى.

وانظر جواب السؤال رقم : (60420)